

182542 - حكم زراعة شعر اللحية

السؤال

ما حكم زراعة شعر باللحية إذا كان بها نقص ؟

الإجابة المفصلة

لا يجوز زرع شعر اللحية إلا أن يكون ذلك من باب العلاج وإزالة العيب ، كأن تزول أو تتشوه بمرض أو حرق مثلاً ؛ لأن زراعتها لغير ذلك من تغيير خلق الله .

وقد دل على جواز التجميل لإزالة العيب الطارئ : ما روى أبو داود (4232) والترمذي (1770) والنسائي (5161) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرْفَةَ : ” أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ بْنَ أَسْعَدَ قُطِعَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكَلَابِ فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرَقٍ [أي فضة] فَأَثَرَتْ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ ” . والحديث حسنه الألباني في ” صحيح أبي داود ” .

قال الدكتور صالح بن محمد الفوزان حفظه الله : ” يظهر لي أن للحية حالتين :

الحالة الأولى : أن تكون ضعيفة في نموها خِلَقَةً ، وفي هذه الحالة لا يجوز تكثيرها بزراعة الشعر لما يلي :

1- أن المراد بالإعفاء المأمور به : ترك اللحية وعدم أخذ شيء منها بالقص أو الحلق ، وليس في ذلك ما يدل على مشروعية تكثيرها بزراعة الشعر ، قياساً على عدم مشروعية تكثيرها بالمعالجة ، بل الزراعة أولى بالمنع لما تشتمل عليه من آثار ومضاعفات .

2- أن في زراعة شعر اللحية مع عدم الحاجة تغييراً لخلق الله تعالى ، ومجرد طلب الحسن والظهور بمظهر معين ، ليس كافياً في تجويز هذا التغيير ، مع ما يشتمل عليه من جرح وتعرض لبعض آثار ومضاعفات هذه الجراحة الطبية .

الحال الثانية : ألا تكثر اللحية أو تتساقط بسبب مرض أو حادث ، وفي هذه الحال يظهر لي والله أعلم جواز زراعة شعر اللحية ، لأنه من باب العلاج وإزالة العيوب ، خاصة إذا ترتب على ذلك ظهور الرجل بشكل مشوه ” انتهى من ” الجراحة التجميلية ” ص 159 . والله أعلم .